

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٩

صادر بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٥

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة :

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن العمل بمجمع

خدمات الاستثمار :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية

التجارة الداخلية :

وعلى قرارى رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقمى ٣٩ ، ٢٩٩ لسنة ٢٠١١

بنقل تبعية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس

إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية :

وعلى كتاب وزير الاستثمار والتعاون الدولى رقم (٥٧٣٢) بتاريخ ٢٠١٩/٤/٣٠

بشأن افتتاح مراكز خدمات للمستثمرين بمحافظات (جنوب سيناء - قنا -

المنيا - بورسعيد) :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من رئيس مجلس إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية

فى هذا الشأن :

ولصالح العمل ومقتضياته :

وعلى موافقتنا :

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب سجل تجاري بمركز خدمات المستثمرين بمحافظة جنوب سيناء
(مدينة شرم الشيخ) تحت اسم مكتب سجل تجاري استشاري جنوب سيناء ، لتقديم الخدمات
للمشروعات الاستثمارية بمحافظة جنوب سيناء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلُّ فيما يخصه .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصيلحي